التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة مشروعين ممولين من قبل بنك البركة وبنك الفلاحة والتنمية الريفية

Bank financing for small and medium enterprises: the case of two projects financed by Al Baraka Bank and the Bank for Agriculture and Rural Development

بلهادي سفيان*

جامعة التكوين المتواصل مركز المسيلة - الجزائر-

sbelhadi3985@gmail.com

تاريخ الاستلام: 09 /2021/10 **تاريخ القبول: 28 /2021/12** **تاريخ النشر: 31 /2021/12**

الملخص:

تطرح البنوك عدة صيغ تمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن أهم هذه الصيغ القروض البنكية بالنسبة للبنوك التقليدية والمشاركة بالنسبة للبنوك الإسلامية، حيث تركز البنوك التقليدية بالدرجة الأولى في حساب عوائدها من العملية الإقراضية على سعر الفائدة أما البنوك الإسلامية فهي تركز في حساب أرباحها المتوقعة بالدرجة الأولى على نسبة المشاركة في المشروع، ونهدف من خلال هذه الدراسة إلى إبراز قيمة المفاضلة بين التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي وهل يوجد فروقات بينهما في التكلفة، ومن أبرز النتائج المتوصل إليها أن المفاضلة بين الصيغ التمويلية المختلفة على تعتمد على ثلاثة عناصر أساسية أولهما تكلفة الصيغة التمويلية وثانيهما المزايا المتوقعة من الصيغة التمويلية، أما العنصر الأخير فهو يأخذ في الحسبان الوضعية العامة للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة، أي أنه كما زاد حجم المؤسسة فمن الأحسن لها أن تلتجأ إلى التمويل التقليدي والعكس صحيح أي كلما قل حجم المؤسسة كان اللجوء إلى التمويل الإسلامي القرار الأفضل.

الكلمات المفتاحية: الصيغ التمويلية؛ البنوك التقليدية والإسلامية؛ سعر الفائدة؛ نسبة المشاركة، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تصنيف *JEL*: Z02 ;Z21 (إلزامية تحديد التصنيف)

Abstract :

Banks offer several financing formulas for small and medium enterprises, the most important of which are bank loans for conventional banks and participation for Islamic banksWhere traditional banks focus primarily in calculating their returns from the lending process on the interest rate, while Islamic banks focus in calculating their expected profits primarily on the participation rate in the project, We aim through this study to highlight the value of the trade-off between conventional and Islamic finance, and whether there are differences between them in cost. Among the most prominent results reached is that the comparison between the different financing formulas depends on three basic elements, the first is the cost of the financing formula, and the second is the expected advantages of the financing formula, As for the last element, it takes into account the general situation of the small and medium enterprise. That is, as the size of the institution increases, it is better for it to resort to traditional financing and vice versa, meaning the smaller the size of the institution, the better decision to resort to Islamic financing.

Keywords: Financing formulas; Traditional and Islamic banks; Interest rate; Participation rate, small and medium enterprises

JEL classification codes: Z02 ;Z21

* المؤلف المرسل: بلهادي سفيان، sbelhadi3985@gmail.com

مقدمة:

يطرح موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نفسه للدراسة نظرًا لما يحيط به من غموض على عدة مستويات، فنجد على المستوى الأول إشكالية تحديد مفهوم موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا خصائصها المميزة لها والمتمثلة أساسا في صغر حجمها بصفة عامة وقلة رأس مالها، مما يجعلها تواجه مشكلة في الحصول على التمويل المناسب لقدراتها المالية من جهة ولضمانات المقدمة من قبلها من جهة أخرى، ومن ناحية أخرى الإختيارات المطروحة أمامها والمقدمة من قبل البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وما يميز كل نوع من البنوك من حيث طبيعة المعاملات ، وعلى هذا الأساس تجد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نفسها أمام مفاضلة بين الصيغ التمويلية ، ومن هنا يمكن صياغة الإشكالية على النحو التالي: كيف يمكن المفاضلة بين الصيغ التمويلية للبنوك التقليدية والبنوك الإسلامية بما يضمن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الإختيار الأمثل؟،

يمكننا تقسيم الإشكالية الى عدة تساؤلات فرعية:

- ما الذي نعنيه بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- كيف يتم تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في البنوك التقليدية؟
- ما هو الأساس التي تعتمد عليه البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

بعد طرح التساؤلات الفرعية يمكننا صياغة الفرضيات التالية:

- بصفة عامة لا يوجد هناك توافق تام في تعري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإنما هي إجتهادات قانونية قام بها المشرع الجزائري لضبط الأطر القانونية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- يتم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل البنوك التقليدية على عدة إعتبارات والتي من أهمها قدرة المؤسسة على تسديد قيمة التمويل؛
- تعتمد البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على طبيعة نشاطها ومدى قدرتها على تحقيق أرباح مستقبلية.

ونهدف من خلال دراستنا هذه إلى إلى إبراز قيمة المفاضلة بين التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي وهل يوجد فروقات بينهما في التكلفة.

إعتمدنا في هذه الدراسة على منهج الوصفي والمنهج التحليلي الذي يتعلق بوصف وتحليل الظواهر المختلفة نخص بذلك كل من تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخصائصها، وكذلك إعتمدنا على منهج دراسة الحالة لدراسة مختلف المشروعين الممولين من قبل البنك التقليدي والبنك الإسلامي.

كما إعتمدنا في هذه الدراسة على عدة أدوات من بينها الكتب والمراجع والمقابلة الشخصية لمسؤولين ببنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك البركة.

وقسمت الدراسة إلى العناصر الأساسية التالية:

- تعريف وخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:
- دراسة حالة تمويل لمؤسسة صغيرة ومتوسطة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة
- دراسة حالة تمويل لمؤسسة صغيرة ومتوسطة من طرف بنك البركة الجزائري

I- تعريف وخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

1.تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

يعرف المشرع الجزائري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النحو التالي: (المادة رقم 05، 08، 09، 10، 11 يناير 2017، ص ص05-06)

تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع والخدمات:

- تشغل من 01 إلى 250 شخصًا؛
- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي4 ملايير دينار جزائري أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مليار (1) دينار جزائري؛
- تستوفي معايير الإستقلالية.

يقصد في مفهوم هذا القانون بالمصطلحات التالية:

- **الأشخاص المستخدمون:** عدد العاملين الأجراء الموافق لعدد وحدات العمل السنوية بصفة دائمة خلال سنة واحدة، أما العمل المؤقت أو العمل الرسمي فيعتبر أجزاء من وحدات العمل السنوي، السنة المعتمد عليها هي تلك المتعلقة بآخر نشاط حسابي مقفل.
- **الحدود المعتبرة لتحديد رقم الأعمال أو مجموع الحصيلة:** هي تلك المتعلقة بآخر نشاط مقفل مدة أثني عشر شهرًا.
- **المؤسسة المستقلة:** كل مؤسسة لا تمتلك رأسمالها بمقدار 25% فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

" تعرف المؤسسة المتوسطة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 50 إلى 250 شخصًا، ويكون رقم أعمالها ما بين أربعمائة (400) مليون دينار جزائري إلى أربعة (4) ملايير دينار جزائري أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين مئتي (200) مليون دينار جزائري إلى مليار(1) دينار جزائري".

" تعرف المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 10 إلى 49 شخصا، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعمائة (400) مليون دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مئتي (200) مليون دينار".

" المؤسسات المصغرة بأنها مؤسسة تشغل من عامل إلى تسعة عمال وتحقق رقم أعمال أقل من أربعين (40) مليون دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية عشرون (20) مليون دينار".

يمكن تلخيص تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المشرع الجزائري في الجدولين التاليين:

الجدول رقم (01): تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وفقًا لمعيار عدد العمال ورقم الأعمال وملكية رأس المال

المعيار / المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال	ملكية رأس المال
المصغرة	01 إلى 09	أقل من 40 مليون دينار	إمتلاك قيمة 25% أو أكثر من رأس المال من قبل مؤسسة أو مجموعة من المؤسسات الأخرى
الصغيرة	10 إلى 49	لا يتجاوز 400 مليون دينار	
المتوسطة	50 إلى 250	ما بين 400 مليون و 4 ملايير دينار	

المصدر: المادة رقم 05، 08، 09، 10، قانون رقم 17-02 مؤرخ في11 ربيع الثاني عام 1422هـ الموافق لـ 10يناير 2017، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد02، بتاريخ: 12 ربيع الثاني 1438هـ الموافق11 يناير 2017، ص ص05-06.

الجدول رقم (02): تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وفقا لمعيار عدد العمال والحصيلة السنوية وملكية رأس المال:

المعيار / المؤسسة	عدد العمال	الحصيلة السنوية	ملكية رأس المال
المصغرة	01 إلى 09	لا تتجاوز 20 ملايين دينار	إمتلاك قيمة 25% أو أكثر من رأس المال من قبل مؤسسة أو مجموعة من المؤسسات الأخرى
الصغيرة	10 إلى 49	لا يتجاوز 200 مليون دينار	
المتوسطة	50 إلى 250	ما بين مليون 200 و مليار دينار	

المصدر: المادة رقم 05، 08، 09، 10، قانون رقم 17-02 مؤرخ في11 ربيع الثاني عام 1422هـ الموافق لـ 10يناير 2017، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد02، بتاريخ: 12 ربيع الثاني 1438هـ الموافق11 يناير 2017، ص ص05-06.

نستخلص مما سبق أن المشرع الجزائري اعتمد في تعريفه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أربعة معايير وهي عدد العمال ورقم الأعمال، الحصيلة السنوية وكذا ملكية رأس المال، إلا أنها غير ثابتة في نظر المشرع فإذا ما دعت المتغيرات المالية والإقتصادية ذات الأثر المباشر على سعر الصرف بتغييرها فسوف تتغير من ناحية الكمية، وهذا ما نص عليه المشرع في نفس القانون المادة رقم 09.

2.خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدة خصائص تميزها عن غيرها من المؤسسات خاصة الكبيرة منها ومن أهمها:

- **إنخفاض مستويات معامل رأس المال /العمل:** حيث تتخصص المشروعات الصغيرة عادة في عدد محدود من عمليات التصنيع مما ينتج لها إستخدام تكنولوجيا أقل كثافة رأسمالية ويؤدي هذا بدوره إلى إنخفاض مستويات معامل رأس المال /العمل نسبياً في المنشآت الصغيرة، وينتج عن هذا قدرة إضافية على إستيعاب فائض العمالة. (عبد المطلب عبد المجيد، 2009، ص40)
- **إنخفاض الحجم المطلق لرأس المال اللازم لإنشاء وتشغيل المشروعات الصغيرة:** تشير هذه الخاصية إلى أن المنشآت الصغيرة تكون أكثر جاذبية لصغار المدخرين والذين لا يميلون إلى أنماط الإستثمار والتوظيف التي تحرمهم من الإشراف المباشر على إستثماراتهم، ومن هنا يمكن القول بأن إقامة المشروعات الصغيرة تميل إلى إقامتها برؤوس أموال صغيرة نسبيّا والتي تستخدم في نفس الوقت أسلوب الإنتاج الحديث. (عبد المطلب عبد المجيد، 2009، ص41).
- **أنماط الملكية:** يرتبط إنخفاض الحجم المطلق لرأس المال اللازم لإقامة وتشغيل المؤسسات الصغيرة بأشكال معينة من الملكية والتي تتمثل في الغالب بالملكية الفردية والعائلية أو في شركات الأشخاص وتساعد هذه الأنماط من الملكية على إستقطاب وإبراز الخبرات والمهارات التنظيمية والإدارية في البيئة المحلية وتنميتها.(عثمان لخلف، 2003-2004، ص30).
- **المركزية:** تتسم هذه المؤسسات بالمركزية في مباشرة أعمالها، حيث يقوم مالك المشروع بنفسه، أو بمعاونة عدد محدود من المساعدين بتأدية النشاطات المختلفة في المؤسسة حيث تستخدم تلك المؤسسات في الغالب الهيكل البسيط، وكما يلاحظ إستقلالية الإدارة في إتخاذ القرارات إلا أنه وفي معظم الأحيان فإن المالكين هم الذين يقوم بإدارة المشروع. (فايز جمعة صالح النجار وعبد الستار محمد العلي، 2006، ص67).
- **سهولة التكوين:** يسهل إيجاد منظمات الأعمال الصغيرة من الناحية القانونية والفعلية، وهذا الأمر نجده متجسد في أغلب الدول وقوانينها الخاصة بمزاولة الأعمال والأنشطة التجارية والخدمية، أن متطلبات التكوين عادة ما تتسم بالبساطة والسهولة والوضوح والتحديد فيكفي الحافز الفردي أو الجماعي الصغير أن يكون وراء قيام أعمال صغيرة تنطلق لاحقًا إلى شركات ومؤسسات متوسطة الحجم.(طاهر محسن منصور الغالبي، 2009، ص27)
- **المرونة وسرعة الاستجابة:** سرعة الإستجابة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة راجع إلى بساطة الهيكل التنظيمي وترابط مفردات العمل وعدم وجود آليات بيروقراطية رسمية جامدة تجعل عملية التغيير نحو الأحسن والأفضل تجري بطريقة أفضل وأسرع، كذلك تمكن هذه الخصائص

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من التكييف السريع والمرن للأحداث والمفاجآت في بيئة التنافس(طاهر محسن منصور الغالبي، 2009، ص27).

- **الفعالية والكفاءة:** تتجلى فعالية وكفاءة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في قدرتها على تحقيق الأهداف الإقتصادية والإجتماعية لمالكيها وإشباع رغبات واحتياجات العملاء بشكل كبير.(رابح خوني ورقية حساني، 2008، ص45).
- **العلاقة مع العملاء:** تجمع العلاقة الشخصية بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعملائها والذي يخلق نوعًا من الألفة بين الزبون وملاك المؤسسة مما يكسبها ميزة المعرفة التفصيلية للعملاء والسوق نظرًا لهذه العلاقة الشخصية ومحدودية سوق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. (رابح خوني ورقية حساني، 2008 ، ص ص41-42)
- **كثافة العمل:** تستخدم المؤسسات الصغيرة تقنيات بسيطة تعتمد على كثافة تشغيل عنصر العمل ومهارته، خاصة في القطاع الصناعي لذلك يتم الربط بين التوسع فيها وترشيد فرص عمل بتكلفة مناسبة حيث يعتمد قطاع المؤسسات الصغيرة على العمالة كأحد أهم العناصر الإنتاجية في هذه المؤسسات . (عثمان لخلف، 2003-2004، ص31)

II- دراسة حالة تمويل لمؤسسة صغيرة ومتوسطة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة (وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (B A D R) وكالة المسيلة.)

1.تقديم المشروع

يتمثل نشاط المشروع في نقل البضائع، قدرت تكلفته بـ 1522405.68 دج، منها 76120.28 دج يتكفل بها صاحب المشروع، 380601.42 بمثابة قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، عن طريق الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب للمؤسسة المصغرة، أمّا ما قيمته 1065683.98 دج فيأخذ شكل قرض بنكي مدته 60 شهراً، وتمثلت نسبة فائدة البنك بقيمة : 6.5 %

الجدول رقم (03) هيكل التمويل للمشروع **الوحدة:1 د ج**

البيان	النسبة	المبلغ
المساهمة الشخصية	%5	76120.28
مساهمة ANSEJ	%25	380601.42
القروض البنكية	%70	1065683.98
المجموع	%100	1522405.68

المصدر: إعداد الباحث بالإعتماد على وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (B A D R) وكالة المسيلة.

يقدم المكلف بالدراسات على مستوى الوكالة البنكية بتسجيل طلب القرض، والتأكد من توفر جميع البيانات والمعلومات الضرورية التي تمكنه من إعداد تقرير دراسة طلب القرض المعني، كون المؤسسة زبونًا جديداً للبنك.

1.1.تقرير البنك

من الميزانية المالية المختصرة، ومؤشرات التوازن المالي ونسب والتمويل الدائم والخاص والسيولة العامة والمختصرة، يتبين أن هذه المؤسسة في توازن مالي جيد وإستقلالية مهمة في الخمس سنوات الأخيرة، تضمن لها إمكانية الإقتراض إذا أرادت، إلا أنه يجب ملاحظة أن نسبة السيولة الحالية مرتفعة أكثر من اللازم وليس من المفيد لها أن تحتفظ بكل هذه السيولة على هذه الحالة، أما في ما يتعلق بالإستقلالية المالية للمؤسسة فهي سيئة في الخمس سنوات الأخيرة، لكن نسبة التمويل الدائم جيدة إذ يمكنها الحصول على قروض إضافية بسهولة إجمالا وبعد تحليل مختلف النسب المالية، يمكن إعتبار أن السياسة المالية للمؤسسة حسنة ، وبإمكان البنك تمويل هذه المؤسسة.

2.تقييم الإستراتيجية التمويلية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة المسيلة-

تناولنا في هذا العنوان تقييم لإستراتيجية البنك التمويلية وذلك بتناول عدة جوانب أولها الجانب المتعلق بالعميل ومدة إصدار القرارات والدراسة المالية للمشروع، وثانيها الجانب المتعلق بتقييم المشروع وآخرها دراسة التكاليف المحملة للمشروع نتيجة إختياره لبنك الفلاحة والتنمية الريفية ومفاضلتها مع التكاليف المحملة للمشروع فيما لو إختار المشروع التمويل عن طريق بنك البركة الجزائري.

1.2.الدراسة الخاصة بالعميل وآجال إصدار القرار والدراسة المالية للمشروع:

1.1.2.الدراسة الخاصة بالعميل وآجال إصدار القرار:

إن شروط منح الإتمان في مجملها جيدة وذلك بالنظر إلى ما تحتوي من دقة في توصيفها حيث إشتملت على بنود جد مهمة والتي تمثلت في أهلية الزبون، سمعة العميل، القدرة المالية، خدمة الإقتصاد الوطني والمجتمع والدراسة المالية.

إلا أنه من الملاحظ أن فترة دراسة ملف العميل وخروج بقرار التمويل سواءاً أكان بالقبول أو بالرفض تبدوا طويلة نسبياّ حسب ما صرح به من قبل البنك، فهي محصورة بين 30 يوماً و90يوماً إن هذه الفترة يمكن أن تضيع على المؤسسة بدائل أخرى وفرص إستثمارية تكون ممنوعة منها نظرّا لإيداعها طلباّ للحصول على التمويل من طرف البنك.

أما فيما يخص دراسة الضمانات فهي تبدوا مناسبة في بعض الصيغ وغير مناسبة في الأخرى، فعلى سبيل المثال عندما تكون الضمانات متعلقة بطلب تمويل عن طريق شراء معدات من قبل البنك فيكفي فقط رهن المعدات، وذلك بإبقاء ملكية المعدات بإسم البنك حتى يتمكن العميل من تسديد

ثمنها مع الفوائد المترتبة عليها، ومن ثم تحويل الملكية للعميل وليس المطالبة بضمانات عقارية تغطي مبلغ التمويل فهذا يعد عرقلة لنشاط المؤسسات.

2.1.2. الدراسة المالية للمشروع

لقد إعتمد البنك في دراسته للمشروع على مؤشرات التوازن المالي المناسبة في تشخيص الحالة المالية للمشروع والمتمثلة في رأس المال العامل، إحتياجات رأس المال العامل والخزينة إلا أننا نعلم أن المؤشرات السالفة الذكر لا تكفي لوحده وإنما تحتاج إلى النسب المالية لتشخيص المركز المالي للمشروع على المدى المتوسط والطويل الأجل، ولقد إعتمد البنك في ذلك على نسب السيولة والتمويل بينما أهمل تماماً نسب المديونية، نسب النشاط ونسب المردودية

2.2.المفاضلة في التكاليف:

1.2.2.حساب تكاليف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

يتحمل المشروع الممول من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية أعباء وتكاليف، أما الأعباء فهي تتمثل في أعباء دراسة المشروع من طرف البنك، وأما فيما يخص التكاليف فيتم حسابها على أساس الشروط المفروضة وهي: مبلغ ومدة القرض ومعدل الفائدة.

يحدد نمط حساب التكلفة من قبل البنك، حيث أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يستخدم في حسابه للأقساط المدفوعة سنوية ومبلغ الفائدة المصاحب لها طريقة إستهلاك القروض على أقساط متساوية من الأصل فقط مع سداد الفائدة على الرصيد والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (04): تكلفة التمويل من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية **الوحدة: 1 دج**

البيان / السنة	رصيد بداية الفترة	القسط السنوي	رصيد نهاية الفترة	مبلغ الفائدة
الأولى	1065683.98	213136.80	852547.18	69269.46
الثانية	852547.18	213136.80	639410.38	55415.57
الثالثة	639410.38	213136.80	426273.58	41561.68
الرابعة	426273.58	213136.80	213136.80	27707.78
الخامسة	213136.80	213136.80	00000000	13853.89

المصدر: إعداد الباحث بالإعتماد على وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (B A D R) وكالة المسيلة.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن التكاليف المحملة من قبل البنك مساوية إلى مجموع مبالغ الفائدة المدفوعة سنويا والتي تقدر بـ 207808.38 دج

2.2.2.حساب تكاليف بنك البركة الجزائري:

يختلف بنك البركة عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية في طريقة حساب تكاليف التمويل والسبب يعود في ذلك إلى إختلاف طبيعة مبدأ عمل كل منهما، فلو أن المشروع محل الدراسة قد توجه إلى بنك

البركة بطلبه للتمويل وعلى إفتراض قبول هذا الأخير لتمويل المشروع فإنه يتم حساب تكاليف التمويل بناءا على مبدأ المشاركة في الأرباح ووفقاً للشرطين التاليين:

- ❖ نسبة المشاركة في الأرباح.
- ❖ الأرباح المحققة.

مع إفتراض تساوي معدل الفائدة مع نسبة المشاركة في الأرباح وهي 6.5% فإن الجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (05): تكلفة التمويل من طرف بنك البركة الجزائري **الوحدة: 1 دج**

السنة / البيان	التدفقات النقدية الصافية	مبلغ المشاركة
الأولى	565764.86	36774.71
الثانية	646875.68	42046.92
الثالثة	702830.00	45683.95
الرابعة	602471.35	391160.64
الخامسة	645492.03	41956.98

المصدر:- وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (B A D R) وكالة المسيلة.

- وثائق مقدمة من طرف قسم تمويل المؤسسات، بنك البركة الجزائري، المديرية العامة، بن عكنون، الجزائر.

3.2.2. إتخاذ القرار:

إن الجدول التالي يوضح وبشكل جيد أساس إتخاذ القرار

الجدول رقم (06): تكلفة التمويل المشروع من طرف البنكين **الوحدة: 1 دج**

السنة / البيان	مبلغ الفائدة	مبلغ المشاركة
الأولى	69269.46	36774.71
الثانية	55415.57	42046.92
الثالثة	41561.68	45683.95
الرابعة	27707.78	391160.64
الخامسة	13853.89	41956.98
المجموع	207808.38	205623.2

المصدر: إعداد الباحث بالإعتماد على الجدول رقم (04) والجدول رقم(05).

يوضح الجدول أعلاه أن تكلفة التمويل عن طريق بنك البركة هي أقل من تكلفة التمويل عن طريق بنك الفلاحة والتنمية الريفية، ولو أن الفرق بينهما ليس بالكبير إلا أن ما يرجح كفة التمويل عن طريق بنك البركة هو الميزة الأخرى المقدمة وهي المشاركة في الخسارة فهي تعتبر ربحاً للمشروع.

III- دراسة حالة تمويل لمؤسسة صغيرة ومتوسطة من طرف بنك البركة الجزائري(مقابلة مرفقة بالوثائق مع مكلف من قسم تمويل المؤسسات، بنك البركة الجزائري، المديرية العامة، بن عكنون، الجزائر.)

1.تقديم الطلب والتحقق من حسابات العميل

1.1. تقديم الطلب

في إطار قيام العميل بإستثمار متمثل في توسعة نشاطه، قدم طلب تمويل بقيمة إجمالية 472.5 مليون دج لمدة 08 سنوات بتطبيق هامش ربح 01% (حسب توصيات الحكومة بترقية وتشجيع الإستثمار) موزعة على النحو التالي:

- ❖ إستصناع: بقيمة 172 مليون لتمويل 80% من أشغال الهندسة المدنية؛
- ❖ مساومة: بقيمة 270.6 مليون دج لتمويل بنسبة 100% المعدات (صوامع التخزين) ووحدة الإنتاج المستوردة (الخاصة بإنتاج أطعمة الحيوانات)؛
- ❖ مرابحة بقيمة 29.9 مليون دج لتمويل 80% من المعدات المحلية وتركيبها.

يتمثل المشروع الحالي، وبهدف توسعة نشاط العميل، في إنشاء مركب لتخزين ومعالجة الحبوب وذلك بإقتناء 15 صومعة غلال ذات قدرة إجمالية مقدرة ب 45.450 طناّ وكذا إنتاج أطعمة خاصة بالحيوانات.

علما أن نشاط الشركة إنطلق سنة 1999 وبرأس مال 85.7 مليون دج ويتمثل في إنتاج الدقيق والسميد، وسيمكنه المشروع الحالي من زيادة رقم الأعمال بنسبة تفوق 70% إبتداءاً من سنة 2014.

صوامع الغلال ستوجه بعضها لتغطية إحتياجات الشركة من المواد الأولية (الحبوب) والبعض الآخر سيتم تأجيره إلى الديوان الجزائري متعدد المهن للحبوب (OAIC).

سيتم إنشاء المشروع على أرض مساحتها 14.739 م² وستضم :

- ❖ بنايات إدارية وهياكل تقنية؛
- ❖ حظيرة لتخزين المنتوجات ذات مساحة 1.250 م²؛
- ❖ صوامع غلال لتخزين الحبوب ذات طاقة مقدرة بـ 45.450 طن؛
- ❖ مستودع.

2.1.التحقق من حسابات العميل

يتم التحقق من توافر الشروط الأولية لمنح التمويل وهي:

1.2.1.الحدود الإحترازية لبنك الجزائر

يتمثل الشرط الإحترازي لبنك الجزائر في عدم تجاوز مبلغ تمويل الإستثمار 25% من حقوق الملكية للبنك، حيث تحسب حقوق الملكية بالعلاقة التالية:

حقوق الملكية= رأس المال+ الناتج العام لسنة n +نتائج غير موزعة للسنة السابقة+ الإحتياطات

والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (07) الحدود الموافقة للقوانين الإحترازية لبنك الجزائر الوحدة : مليون دج

البيان	القيم
التمويل المطلوب	472.5
25% من حقوق الملكية للبنك	4239

المصدر: إعداد الباحث بالإعتماد على وثائق مقدمة من قسم تمويل المؤسسات، بنك البركة الجزائري، المديرية العامة، بن عكنون، الجزائر.

نلاحظ من الجدول السابق أن مبلغ التمويل لا يتجاوز 25% من قيمة حقوق الملكية إذاً وجب دراسة الملف

2.2.1.الحسابات المصرح بها لدى بنك الجزائر

يكون غرض التحقق من حساب العميل لدى بنك الجزائر معرفة إجمالي التمويلات الممنوحة للعميل، ذلك لأنه يتم تسجيل إي تمويل ممنوح من قبل البنوك لدى بنك الجزائر والجدول التالي يوضح ذلك

الجدول رقم(08): الإلتزامات الإجمالية المصرح بها لدى بنك الجزائر إلى شهر أكتوبر2012 الوحدة: مليون دج

نوع التمويلات	مبلغ الرخص	المبلغ المستعمل
تمويلات قصيرة الأجل	70	00
تمويلات متوسطة الأجل	18.26	8.16
تمويلات بالإمضاء	00	00
المجموع	88.26	8.16

المصدر: وثائق مقدمة من قسم تمويل المؤسسات، بنك البركة الجزائري، المديرية العامة، بن عكنون، الجزائر.

3.2.1.تحقق من حساب العميل لدى البنك

يساعد التحقق من حساب العميل لدى البنك في التعرف على مدى خبرة العميل في التعامل مع البنك، بالإضافة إلى أن التمويلات السابقة تأخذ في الحسبان عند تقييم الوضعية المالية للمؤسسة والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (09): وضعية حساب المؤسسة في 2012/12/30 الوحدة: مليون دج

الموجودات	المبلغ	الإلتزامات	المبلغ
حساب جاري	113,6	إجارة	33,4
سندات الصندوق	00	سلم	00
قيم عادية	00		
المجموع	113,6	المجموع	33,4
الرخصة الصافية	الإلتزامات الصافية		مبلغ تجاوز الحدود
120	(80,2)		00

المصدر: وثائق مقدمة من قسم تمويل المؤسسات، بنك البركة الجزائري، المديرية العامة، بن عكنون، الجزائر.

إن الرخصة الصافية تمثل إجارة على منقول ممنوحة من طرف البنك بقيمة 120 مليون دج لمدة 05 سنوات مع سنة إعفاء، والجدول التالي يوضح تواريخ تسديد مبلغ الإجارة المتبقي:

الجدول رقم (10) تواريخ التسديدات القادمة للعميل **الوحدة: مليون دج**

التاريخ	المبلغ
2013/02/18	4,5
2013/05/19	4,5
2013/08/17	4,7
2013/11/15	4,8
2014/02/13	4,8
2013/05/14	4,9
2014/07/14	5

المصدر: وثائق مقدمة من قسم تمويل المؤسسات، بنك البركة الجزائري، المديرية العامة، بن عكنون، الجزائر.

2.دراسة الضمانات ومقومات نجاح المؤسسة

1.2. دراسة الضمانات:

كانت الضمانات المقترحة من قبل العميل مقسمة كالتالي:

- وحدة الإنتاج القديمة ذات المساحة 20.000 م² والتي تم تقييمها من طرف خبير البنك بتاريخ 2008/11/18 بقيمة 174.8 مليون دج وتمت إعادة تقييمها من طرف خبير البنك بقيمة 451.8 مليون دج بتاريخ 2013/01/15؛
- وحدة الإنتاج الجديدة (التي ستحتضن المشروع الحالي) ذات المساحة 14.739 م² والتي تم تقييمها من طرف خبير البنك بتاريخ 2012/12/17 بقيمة 128.4 مليون دج؛
- قطعة أرض ذات مساحة مقدرة بـ72.000 م²؛
- رهن معدات المشروع.

يُلاحظ أن قيمة الضمانات المقترحة من قبل العميل تغطي مبلغ التمويل بنسبة 100%، كما أنها تحقق الشرط الثاني والذي ينص على ضرورة تقييمها بنسبة 120% على الأقل من مبلغ التمويل المطلوب، الذي يعتبر كإجراء وقائي لتجنب تقلبات السوق.

2.2.دراسة مقومات النجاح

يخضع سوق الحبوب في الجزائر إلى مراقبة وتنظيم الدولة التي تتدخل لتعديل الأسعار والكميات، إذ يقوم الديوان الجزائري متعدد المهن للحبوب (OAIC) بإستيراد كميات محددة من الحبوب وفقاً للأسعار المطروحة في الأسواق الدولية ويتدخل بعدها في السوق الوطنية حسب قيمة المنتوج الوطني المعروض والطلب المطروح.

العميل وبفضل موقعه القريب من عدة ولايات: عنابة، قالمة، الطارف، سكيكدة يحتل مكانة إستراتيجية تجعله في إتصال مع رواد المنطقة في مجال الحبوب ومشتقاتها.

في هذا الصدد ينوي العميل تأجير الصوامع الجديدة لفائدة:

- ❖ الديوان الجزائري متعدد المهن للحبوب؛
- ❖ الموردين الخواص في مجال الحبوب ومشتقاتها.

هذا ويواجه حالياً الديوان الجزائري متعدد المهن للحبوب صعوبات في التخزين، فقد إستلم العميل حصته من الحبوب الموافقة لشهر فيفري خلال شهر ديسمبر وذلك لتجنب دفع علاوة التخزين.

أما في حالة إستحالة إستئجارها لأي سبب من الأسباب توجه هذه الصوامع للإستغلال الذاتي للعميل فقد تستخدم تخزين الحبوب في إطار قيام العميل بإنتاج العجائن مستقبلا مما يجعله يستورد الحبوب كون العجائن غير محددة الأسعار من طرف الدولة، كما قد تستغل بعضها في تخزين المواد الأولية المستعملة في النشاط الحالي للشركة (إنتاج الدقيق والسميد) أو المتعلق بالمشروع الجديد المتمثل في إنتاج أعلاف الحيوانات.

هذا ويشهد السوق الحالي منافسة شرسة تمثلها عدة شركات على رأسها:

- ❖ شركة "بن عمر" الذي يقع مقرها بولاية قالمة والتي تمارس تقريباً نفس نشاط شركة العميل منذ سنة 2002 والتي قطعت أشواطاً كبيرة في هذا المجال وتميزت منتجاتها وخاصة العجائن منها بالجودة والنوعية؛
- ❖ شركة "سيم"؛
- ❖ شركة "لابل"؛
- ❖ العجائن المستوردة وعلى رأسهم عجائن "PANZANI" .

أما بخصوص أعلاف الحيوانات، فإن شركة العميل تنوي تسويقها لدى مربي المنطقة الذين تعاملت معهم من قبل (منتوجات أطعمة الحيوانات الأولية)، هذا وقد قدر رقم الأعمال المحقق في هذا المجال 169.2 مليون دج أي 14.100 طن.

المنتوج المتوقع في هذا المجال من خلال المشروع الحالي سيمثل جزءاً معتبراً من رقم الأعمال إذ سيفوق 806 مليون دج إبتداءاً من سنة 2014 (وبهذا يحتل المرتبة الثانية مباشرة بعد منتوج الدقيق) وسيفوق قيمة 1.380 مليون دج إبتداءاً من سنة 2018، أي أنه سيمثل المنتوج الأهم في تشكيل رقم الأعمال، لهذا الغرض فإنه على الشركة بذل مجهودات معتبرة من أجل تسويق المنتوج المتوقع.

في هذا الصدد ينوي العميل التقرب من مربي المنطقة والولايات الأخرى لتعريفهم بالمنتوج، بالتعاون مع معاهد تربية الحيوانات، المزارع ومديريات الخدمات الفلاحية.

3.تقييم الإستراتيجية التمويلية لبنك البركة الجزائري

تعد دراسة ملف العميل طالب التمويل من قبل بنك البركة الجزائري جد دقيق ومفصل إبتداءاً من التحقق من الغرض من التمويل وسمعته من خلال الوكالة الأقرب إلى مقر نشاط العميل ومن ثم التحقق من حسابات للعميل على مستوى بنك الجزائر لمعرفة مقدار الإلتزامات الموجبة على العميل من قبل البنوك الأخرى، وبعد التحقق من إلتزامات العميل إتجاه البنوك الأخرى كان ولابد من التحقق من التمويلات الممنوحة له سابقاً من قبل البنك وآجال التسديد المرافقة لها.

بالإضافة إلى ذلك فإن البنك قام بالدراسة المالية للملف وبشكل شامل وذلك بعرض مختلف الجداول المالية وتقييمها وتحليلها بشكل واقعي وجد منطقي.

غير أن البنك أهمل مسألة تقييم المؤسسة والعذر المقدم في ذلك هو عدم إحتياج البنك لتقييم المشروع نظرا لقلة أهميتها، فالبنك يهدف إلى الربحية وكل ما يهم في الأمر إستطاعة المشروع تسديد الإلتزامات في تواريخ إستحقاقها.

ما غفل عنه البنك هو هدف إستمرارية النشاط والمحافظة على العملاء الحاليين وإن من شأن تقييم المشروع تبين منحى وإتجاه التدفقات النقدية على المدى البعيد وبالتالي إمكانية تصحيحه.

1.3.المفاضلة في التكاليف

1.1.3.حساب تكاليف بنك البركة الجزائري

أشرنا سابقاً بإن تكلفة التمويل عن طريق بنك البركة الجزائري تحدد على أساس نسبة المشاركة في الأرباح المحققة، وفي المشروع المطروح سابقاّ فإن نسبة المشاركة في الأرباح المشترطة من قبل البنك هي 7.5%، والجدول التالي يوضح التكاليف المترتبة على إختيار بنك البركة كممول للمشروع.

الجدول رقم (11): تكلفة التمويل من طرف بنك البركة الجزائري الوحدة: 1 دج

السنة / البيان	التدفقات النقدية الصافية	مبلغ المشاركة
الأولى	495000000	37125000
الثانية	406000000	30450000
الثالثة	502000000	37650000
الرابعة	413000000	30975000
الخامسة	459000000	34425000
السادسة	481000000	36075000
السابعة	511800000	38385000
الثامنة	530000000	39750000

المصدر: إعداد الطالب بالإعتماد على وثائق مقدمة من قسم تمويل المؤسسات، بنك البركة الجزائري، المديرية العامة، بن عكنون، الجزائر.

2.1.3.حساب تكاليف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

سبق وأن بينا الشروط التي يتم على أساسها حساب تكلفة التمويل من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة وكذا النمط الذي يتم على أساسه حساب هذه التكاليف، والجدول الموالي يوضح التكاليف المحملة من قبل المشروع إذا إختار بنك الفلاحة والتنمية الريفية كممول له، مع الأخذ في الحسبان أن معدل الفائدة هنا مساوي إلى نسبة المشاركة في الأرباح المفروضة من قبل بنك البركة والتي تمثل 7.5%.

الجدول رقم (12): تكلفة التمويل من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية **الوحدة: 1 دج**

السنة / البيان	رصيد بداية الفترة	القسط السنوي	رصيد نهاية الفترة	مبلغ الفائدة
الأولى	472500000	59062500	413437500	35437500
الثانية	413437500	59062500	354375000	31007800
الثالثة	354375000	59062500	295312500	26578100
الرابعة	295312500	59062500	236250000	22148400
الخامسة	236250000	59062500	177187500	17718500
السادسة	177187500	59062500	118125000	13289100
السابعة	118125000	59062500	59062500	8859400
الثامنة	59062500	59062500	0000000	4429700

المصدر:- وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (B A D R) وكالة المسيلة.

- وثائق مقدمة من طرف قسم تمويل المؤسسات، بنك البركة الجزائري، المديرية العامة، بن عكنون، الجزائر.

الجدول رقم (13): تكلفة التمويل المشروع من طرف البنكين **الوحدة: 1 دج**

السنة / البيان	مبلغ الفائدة	مبلغ المشاركة
الأولى	35437500	37125000
الثانية	31007800	30450000
الثالثة	26578100	37650000
الرابعة	22148400	30975000
الخامسة	17718500	34425000
السادسة	13289100	36075000
السابعة	8859400	38385000
الثامنة	4429700	39750000
المجموع	146179400	284835000

المصدر: إعداد الباحث بالإعتماد على الجدول رقم(11) والجدول رقم(12).

3.1.3.إتخاذ القرار

من الجدول أدناه نلاحظ أن تكلفة التمويل عن طريق بنك البركة هي أكبر من تكلفة التمويل عن طريق بنك الفلاحة والتنمية الريفية، كما تبين لنا أن الفرق بينهما كبير إذ بلغ قيمة 138655600 دج وتبعًا لذلك فإن مصلحة العميل التوجه لبنك الفلاحة والتنمية الريفية على طلب تمويليه من بنك البركة الجزائري وهذا نظرا للفارق الكبير بين تأثيرهما المباشر على ربحية المشروع.

IV- الخاتمة:

- ❖ يعتبر كل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك البركة الجزائري من أهم البنوك التي تمارس نشاطها في الجزائر، فهي تقدم صيغ متنوعة للمؤسسات المتوسطة والصغيرة تجعلها قادرة من خلال على المفاضلة بين الصيغ المتاحة وبين التخطيط الإستراتيجي للمشروع في إطار الأهداف المبرمجة والإمكانيات المتوفرة المادية منها والبشرية.
- ❖ يقدم بنك الفلاحة والتنمية الريفية عدة صيغ للتمويل أهمها القروض المصرفية فهي تشكل النشاط الأساسي للبنك، وتنقسم هذه القروض المصرفية إلى عدة أنواع منها قروض طويلة الأجل أو ما يمكن تسميتها بقروض الإستثمار وقروض قصيرة الأجل أو ما يمكن تسميتها بقروض الإستغلال بالإضافة إلى ذلك يصنف البنك القروض إلى قروض فلاحية وأخرى غير فلاحية.
- ❖ تخضع المؤسسات المتوسطة والصغيرة التمويل من قبل البنكين لدراسة دقيقة تبدأ بدراسة العميل ومن ثم المحيط الإقتصادي أو ما يسمى بفرص نجاح المؤسسة منتهية بالدراسة المالية للمشروع وتقييم المخاطرة الناتجة عن منح التمويل وكخطوة لاحقة للتمويل يقوم البنكين بمتابعة التمويل للتأكد من تطابق إستخدام التمويل مع شروط منحه ولتجنب تعثر المؤسسة في تسديد ما عليها من إلتزامات في الوقت المحدد.
- ❖ لكل صيغة متوفرة تكلفتها الخاصة بها، بل وتختلف طرق إحتساب التكاليف في البنكين محل الدراسة ففيما يعتمد الأول على سعر الفائدة في أهم صيغه يعتمد الثاني على مبدأ المشاركة في أهم صيغه، وفيما تختلف تكاليف التمويل بين البنكين فإن تأثيرهما على الربحية مختلف من بنك إلى آخر وذلك تبعاً إلى التدفقات النقدية الصافية المتوقعة للمشروع مما يتيح أمام المؤسسات المتوسطة والصغيرة فرصة للمفاضلة بينها.
- ❖ تأثر وضعية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على قرار إختيار الصيغة المناسبة لها وهذا راجع إلى الخبرة المكتسبة من قبلها أولا وكذلك حجم التمويل المطلوب .

V-قائمة المراجع

- ❖ قانون رقم 17-02 مؤرخ في11 ربيع الثاني عام 1422هـ الموافق لـ 10يناير 2017، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد02، بتاريخ: 12 ربيع الثاني 1438هـ الموافق11 يناير 2017.
- ❖ عبد المطلب عبد المجيد،(2009)، إقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر..

- عثمان لخلف،(2003-2004)، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الإقتصادية، غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر.
- فايز جمعة صالح النجار وعبد الستار محمد العلي،(2006)، الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى.
- طاهر محسن منصور الغالبي، (2009)، إدارة وإستراتيجية منظمات الأعمال الصغيرة والمتوسطة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى.
- رابح خوني ورقية حساني،(2008)، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، إيتراك للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى.
- وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (B A D R) وكالة المسيلة.
- مقابلة مرفقة بالوثائق مع مكلف من قسم تمويل المؤسسات، بنك البركة الجزائري، المديرية العامة، بن عكنون، الجزائر.
- وثائق مقدمة من قسم تمويل المؤسسات، بنك البركة الجزائري، المديرية العامة، بن عكنون، الجزائر.